عليها باذنه قال تعالى من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه نفر
وحالات المسموع فيه اربع من عنده مثقال برة ومن
عنده مثقال ذرة ومن عنده ادنى ذرة والرابع
من قال لا اله الا الله مرة واحدة صادقا من قلبه ثم عفا
عن استحقا بها قال الحديدي لانه ان قالها مرتين
فالثانية تحصيل زائد على الايمان ويرجع الى احد المقادير
الاول قال ليس ذلك وانما اقسم لتعظيمه الاسمي واجلالا لا
لتوحيدي ولا يقال اطلق تعالى له في السوال وغيره
الاعطا فيعرض تعالى عنه لانه انما وعد بما يمكن اعطاوه
وهذا غير ممكن لانه مما استاثر الله به وانما ساله
المحمد على ظنا ان اعطاه ممكن لانه وان علمه في الدنيا
يجوز ان ينساه في الاخرة لجواز النسيان عليه ولا
سيما ذلك اليوم وقد يتعرض بهذا لانه لا يجوز ان
نبينا سال ما يعلم انه لا يمكن قاله ابو عبد الله الابي
وكبريائي غضبي على الجبارين وقهري لهم وعزتي
عبارة عن كمال يتنقص ترفعا على الغير وكذا الحرم في حق
المخلوق ووجب لله لان له الكمال المطلق واصله من
كبر السن او كبر الجرم وعظمتي بمعنى الكبرياء لكنها لا تنقضي
تعطيها على الغير كما تقتضيه الكبرياء ولانها تشتهار فيما
لا يشتهار فيه التعاظم فيستعمل لكبير السن ولانها
عظمته ذاتيه في رواية مسلم وجبريائي بكسر الجيم
لموافاة كبريائي كما قالوا الغدايا والعشايا والاصل
وجبروتي وهو العظمة والسلطان والقهر لاخرجن
بفضلي بغير شفاعة من النار من قال لا اله الا الله
من كل امة والظاهر انه لا ياتي هنا احتمال التخصيص
بالمحمدية قال الزايد اي الزائد لانه يعترض بها قال
الخمسة ارجعة هي الشفاعة في ابي طالب وزائر القبر
الشريف ومجيب المؤذن ومن استوت حسناته وسياته
ولم يتعد بازاه القرطبي انه اول شافع في دخول امته
الجنة قبل الناس لانها ليست بذاتها شفاعة
ثانيا حقيقيا ولعلها وما عداها لا يرد كما لا يرد الشفاعة

في

في الصحيحين عن صاحبي القبرين اللذين مر عليهما النبي
صلى الله عليه وسلم فسمع صوتهما فقال يعذبان وما
يعذبان في كبير ثم قال بلى كان احدهما لا يستتر من بوله
وكان الاخر يمشي بالنميمة ثم دعى بجريدتين فكسرهما
كسرتين ثم وضع على كل قبر منهما كسرة وقال لعله يخفف
عنهما ما لم ييبسا كما في الصحيحين وعلى ذلك لكونه من
جملة احوال الدنيا اه كلام الحافظ فان قلت باي شفاعة
ادخرها صلى الله عليه وسلم لامته اما الاولى فلا تختص
بهم بل هي للاراحة الى جميع الخلق كلهم من هول
الموقف وهي المقام المحمود كما تقدم وكذلك باقي الشفاعات
العظمى التي للاراحة من هول الموقف وهي وان كانت
غير مختصة بهذه الامة لكنهم الاصل فيها وغيرهم
تبع لهم فيها ولو سلمنا الاختلاف المنقول عنه صلى الله
عليه وسلم فيها في الشفاعة العامة ايه قال امتي امتي
يا رب بناء على انها على ظاهره وانه لا تقصير فيه من
الراوي ولا وهم قد يقال لهم فاجيب وكان غيرهم تبعا
لهم في ذلك ولهذا يصلح جوابا عن اشكال الداودي
السابق ويحتمل ان تكون الشفاعة الثانية وهي التي
في ادخال قوم الجنة بغير حساب هي المختصة بهذه
الامة فان الحديث الصحيح فيه يدخل من امتي سبعون
الفا بغير حساب الحديث في الصحيحين عن ابن عباس
مطولا وللترمذي وحسنه عن ابي امامة رفعه وعدني
ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعون الفا لا حساب
عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا وثلاث
حثيات من حثيات ربي ولاحمد وابي يعلى عن الصديق
رفعه فاعطاني مع كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا
وللطبراني والبيهقي عن عمرو بن حزم الانصاري رفعه
فاعطاني مع كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا
ثلث ربي وتبلغ امتي هذا قال اكمله لك الحمد من
الاعراب ولاحمد والبزار والطبراني عن عبد ال
رحمن بن ابي بكر رفعه ان ربي اعطاني سبعين الفا
من امتي يدخلون الجنة بغير حساب فقال عمر هلا

Copyright ... University